

قرارات

وزارة النقل

هيئة ميناء دمياط

قرار رقم ٤٩٤ لسنة ٢٠١٩

الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٧/٨

بشأن تحديد نسبة زيادة سنوية لمقابل وزن الطن

(فارغ - صافي) داخل هيئة ميناء دمياط

بيان / رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بشأن إنشاء هيئة مينا، دمياط وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٤ لسنة ٢٠٠٣ بشأن مقابل الخدمات التخزينية

بالموانئ المصرية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٨٠٠ لسنة ٢٠١٦ بإصدار لائحة تنظيم مزاولة الأنشطة

والأعمال المرتبطة بالنقل البحري ومقابلات الانتفاع بها :

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة هيئة مينا، دمياط رقم ١١١٦ لسنة ٢٠١٥ بشأن تعديل

مقابل وزن الطن (فارغ - صافي) داخل هيئة مينا، دمياط والمنشور بالوقائع المصرية

بالعدد ٢٧١ تابع (أ) في ٢٠١٥/١١/٣٠ :

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة مينا، دمياط رقم (٢٠١٩-٤/٦) بشأن تحديد نسبة

زيادة سنوية لمقابل وزن الطن (فارغ - صافي) داخل هيئة مينا، دمياط بجلسته الرابعة

المعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٤/٢٣ والمعتمدة من السيد الفريق وزير النقل بالموافقة :

قرار:

مادة أولى - تعديل المادة الثالثة الواردة بقرار رئيس مجلس إدارة هيئة مينا، دمياط رقم ١١١٦ لسنة ٢٠١٥ بشأن تعديل مقابل وزن الطن (فارغ - صافي) داخل هيئة مينا، دمياط والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد ٢٧١ تابع (أ) في ٢٠١٥/١١/٣٠ لتكون كالتالي :

«تزاد سنويًا الفنات الواردة بالمادة الأولى بنسبة (٧٪) ويجوز إعادة النظر في تلك الفنات كلما دعت الضرورة لذلك» .

مادة ثانية - تضاف مادة جديدة لقرار رئيس مجلس إدارة هيئة مينا، دمياط

رقم ١١١٦ لسنة ٢٠١٥ نصها كالتالي :

«يستمر التحاسب عن مقابل وزن الطن (صافي) داخل مينا، دمياط للأقماح الواردة لصالح الهيئة العامة للسلع التموينية بفترة (١ جم/طن) فقط ويستثنى هذا المقابل من نسبة الزيادة السنوية المذكورة بالمادة الثالثة؛ أما بالنسبة لوزن الشاحنات (فارغ) الناقلة له فيتحمّل أصحاب الشاحنات وبالفترة الواردة بالمادة الأولى» .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية.

رئيس مجلس الإدارة

دبيان / طارق شاهين على شاهين